رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المعاملات و الأخلاق

هل فى الأموال الثابته زكاة/فتاوى على الهواءمباشرة/الثلاثاء/21/1/1202م

صلاح الصاوي

وضعت مبلغا من المال في مشروع والمشروع وقف وما تعملش ولم تسترد النقود ومرت سنة هل علي زكاة المال الجواب عن هذا استفصل عن قولك ماذا تعني بقولك وضعنا مبلغا من المال في مشروع وضعنا؟ ماذا تعني بكلمة؟ وضعنا - 00:00:00

وماذا تعني بقولك ما تعاملش كلمة وضعنا هل تعني ان رأس المال تحول الى ادوات مهنة مثلا الى عدد والات وتجهيزات ثم تعطل الامر ولم تدر عجلة ان كان ذلك كذلك فلا زكاة - 00:00:32

لان الزكاة في الاموال النامية وليست في الاموال الثابتة ام تقصد انك رصدت هذا المال للمشروع ثم حالة العقبات القانونية او السياسية او الاقتصادية دون تنفيذه. لكن لا يزال المال نقدا سائلا في متناول يدك كما كان - 00:00:52

ان كان ذلك كذلك وكان هذا المال قد بلغ نصابا وحال عليه الحول وجبت فيه الزكاة ما دام هذا المال لا يزال في حوزتك او في متناول يدك لان النقود مال نام بطبعه - 00:01:12

تطيب فيها الزكاة سواء احصل الاستثمار بالفعل ام توقف اما اذا كانت يدكم مكفوفة عن هذا المال فليس مالا زكويا حتى يتم ملكه وتتمكنون من حيازته لان ان من شروط وجوب الزكاة تمام الملك - 00:01:29

جبر الله كسركم واخلف الله عليكم يا حبيبنا والله تعالى اعلى واعلم - 00:01:48